

—(118)—

وجدنا عليه آباءنا فهم أعلم منا، فنزلت الآية الكريمة.
وفي رواية الضحاك أنها نزلت في كفار قريش، فإذا كان الذين دعوا إلى الإسلام، اليهود أو الكفار أو الناس على بعض التفاسير، فأنها أجنبية عما نحن بصدده من التقليد في الأحكام الشرعية، علماً بأن الآية منصبة على الردع عن التقليد من غير حجة، أي عن رجوع الجاهل إلى الجاهل لا رجوع الجاهل إلى العالم (1).

بالإضافة إلى ذلك رد عليهم القرآن دليلهم فقال: لقد ضلّ الآباء، وشرّدوا عن طريق الحق، واتبعوا الهوى، فأنتم الآن تسيرون على نفس النهج ونفس الطريق، وأولى من هذا كله اتباع ما أنزل الله على نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن اتباع الآباء كان نكاً للمفسدين والأبالسة.

وصدق الله العظيم حينما يحكي ذلك فيقول: [وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها] (2).
أي أمرهم بها عن طريق أجدادهم الذين يدعون أنهم على ملة إبراهيم (عليه السلام)، فدعاهم تقليدهم للآباء أن ينسبوا إلى الله ما لم يقل أو يأمر به.
وعندما خاطبهم الله سبحانه وتعالى: [وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباءهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون] (3).
فأبوا قبولها وقالوا: ما وجدنا عليه آباءنا وكبراءنا، ولكن أجابهم الله تعالى جواباً كافياً.. حسبنا الله ونعم الوكيل (4).

1 – الأصول العامة للفقهاء المقارن للسيد محمد تقي الحكيم: 642.

2 – سورة الأعراف: 28.

3 – سورة المائدة: 104.

4 – راجع الأحكام 2: 1089.